

[58-2203] **رجلٌ مسح على الخفين لمدة يومين كاملين وهو**

مقيم جهلاً منه، فما حكم صلواته؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يكون رجل يجهل حكم المسح على الخفين. فكان يمسح على خفيه لمدة يومين وهو ومقيم ما يقارب الشهر فما حكم صلواته الماضية؟ غير صحيحة لأن الوضوء ما يسقط بالنسیان - [00:00:00](#)

الواجب ما يسقط بالنسیان لازم من ادائه والوضوء شرط من شروط صحة الصلاة فلا يسقط بالنسیان او الجهل فلا بد من اعادة الصلاة نعم المكتبة الصوتية لمعالی الشیخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله - [00:00:24](#)

فتاوی شرح كتاب العمدة في الفقه للإمام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنّة - [00:00:48](#)